

Distr.: General  
12 July 2002

# الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون  
البند ١٢٣ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[ بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/56/736/Add.2) ]

٢٨٥/٥٦ - شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والقضاة المخصصون للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الفرع الثامن من قرارها ٢١٤/٥٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وقرارها ٢٤٩/٥٥ المؤرخ ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠١ بشأن شروط خدمة وأجور القضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وإذ تكرر التأكيد على الفقرة ٦ من الفرع الثالث من قرارها ٢٤٢/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام<sup>(١)</sup>، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٢)</sup>،

وإذ تعيد التأكيد على المبدأ العام القاضي بأن تكون معايير وشروط خدمة قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا هي تلك

المنطبقة على قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة،

(١) A/C.5/56/14

(٢) A/56/7/Add.2. وللاطلاع على النص النهائي، انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٧ ألف.

١ - تؤيد ملاحظات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في تقريرها<sup>(٢)</sup> والمتعلقة بالأجور والبدلات الخاصة لرئيس المحكمة ونائب الرئيس، عند قيامه بمهام الرئيس، ومنحة التعليم، والمعاشات التقاعدية، وشروط الخدمة الأخرى لأعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والقضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، دون المساس بالقواعد القائمة التي تنظم شروط خدمة قضاة المحاكم؛

٢ - تقرر أن يعاد النظر في دورتها التاسعة والخمسين في شروط خدمة وأجور أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والقضاة المخصصين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

الجلسة العامة ١٠٥

٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢